مقال عن الخمر

الحمد لله الذي أباح لعباده الطيبات، وحرم عليهم الخبائث والمضرات، وأنعم عليهم بنعمة العقل والإدراك، والصلاة والسلام على من قطع الله به أسباب الفساد والهلاك، نبينا محمد وعلى آله وصحبه، أما بعد:

فإن الإنسان في هذه الحياة سلاحه العقل، وسلامة البدن، والمال الذي جعله الله قواماً لحياته، وقد أنعم الله عليه وكرمه وشرفه بهذه الأشياء، وأمره بحفظها حرصا على سعادته في الدنيا والآخرة.

وتفضل سبحانه على عباده بأن أحل لهم الطيبات من المآكل والمشارب، فيجب شكره على ذلك بالقيام بطاعته، واتباع أوامره، واجتناب نواهيه، فإن الشكر سبب للزيادة؛ قال تعالى: ﴿ **يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُلُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقۡنَٰكُمۡ وَٱشۡكُرُواْ لِلَّهِ إِن كُنتُمۡ إِيَّاهُ تَعۡبُدُونَ** ﴾ [البقرة: ١٧٢].

وفي مقابل هذا الفضل العظيم بتحليل الطيبات فقد حرم سبحانه وتعالى على بني آدم كل ما يضر بعقولهم وأبدانهم، فحرم بعض المطاعم والمشارب لما فيها من الضرر العظيم في الدين والدنيا أو فيهما معاً، ولو كانت خيراً لم يحرمها

فإنه ذو الفضل العظيم؛ قال تعالى: ﴿ وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيۡهِمُ ٱلۡخَبَٰٓئِثَ وَيَضَعُ عَنۡهُمۡ إِصۡرَهُمۡ وَٱلۡأَغۡلَٰلَ ٱلَّتِي كَانَتۡ عَلَيۡهِمۡۚ فَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِهِۦ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَٱتَّبَعُواْ ٱلنُّورَ ٱلَّذِيٓ أُنزِلَ مَعَهُۥٓ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ ﴾ [الأعراف: ١٥٧].

وإن من أعظم ما حرمه الله سبحانه وتعالى في كتابه العزيز ذلكم الشراب الخبيث (الخمر)، وهو كل شيء مسكر من مطعوم أو مشروب كما في الحديث المتفق عليه: (كل مسكر خمر). قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الخمر ما خامر العقل». ومعنى خامر العقل غطاه بالسكر والذهول.

والخمر حرام بكتاب الله تعالى وبسنة رسوله صلى الله عليه وسلم وبإجماع المسلمين إجماعاً قطعياً معلوماً بالضرورة من دين الإسلام، لا خلاف في ذلك، ولا إشكال، ولا لبس؛ قال الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡخَمۡرُ وَٱلۡمَيۡسِرُ وَٱلۡأَنصَابُ وَٱلۡأَزۡلَٰمُ رِجۡسٞ مِّنۡ عَمَلِ ٱلشَّيۡطَٰنِ فَٱجۡتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ٩٠ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيۡطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيۡنَكُمُ ٱلۡعَدَٰوَةَ وَٱلۡبَغۡضَآءَ فِي ٱلۡخَمۡرِ وَٱلۡمَيۡسِرِ وَيَصُدَّكُمۡ عَن ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِۖ فَهَلۡ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴾ [المائدة: ٩٠ – ٩١]. فقد نهى الله عز وجل في هذه الآية عن الخمر وحذر منها.

وخلاصة ما ذكره العلماء عن هذه الآية أنه لا خلاف بين علماء

المسلمين أنها نزلت بتحريم الخمر، واستخباث الشرع لها، وإطلاق الرجس عليها والأمر باجتنابها، والحكم بنجاستها، وأن الأمر في قوله تعالى: ﴿ فَٱجۡتَنِبُوهُ ﴾ يقتضي الاجتناب المطلق الذي لا ينتفع معه بشيء بوجه من الوجوه؛ لا بشرب، ولا ببيع، ولا تخليل، ولا مداواة، ولا غير ذلك، كما أجمعوا على تحريم بيعها.

وفي الآية الثانية بيان لبعض أضرار الخمر كإيقاع العداوة والبغضاء بين الناس، والصد عن ذكر الله وعن الصلاة.

وقال النبي ﷺ: «كل خمر... — وفي رواية — كل مكسر حرام». رواه مسلم.

وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «كل مسكر خمر، وكل مسكر حرام، ومن شرب الخمر في الدنيا فمات وهو يد منها لم يشربها في الآخرة». رواه البخاري ومسلم.

وروى الحاكم من حديث ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «اجتنبوا الخمر فإنها أم الخبائث، وهي مفتاح كل شر». وقال صحيح الإسناد.

فمن لم يجتنب الخمر فقد عصى الله ورسوله.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب

الخمر حين يشربها وهو مؤمن» رواه البخاري ومسلم. والأحاديث في هذا المعنى كثيرة.

وإنما حرم سبحانه وتعالى الخمر لما فيها من الأضرار الكثيرة في الصحة والمال، والدين والدنيا والآخرة. وقد ذكرها الإمام ابن القيم في كتابه حادي الأرواح، والذهبي في الكبائر فمنها: أنها تفتل العقول وتفسدها، وتضيع الأموال، وتهدم الأبدان والأخلاق، وتفقد شاربها الكرامة والشرف. ومدمن الخمر مآله إلى الخبل والجنون، والفقر والحاجة، والضعف والعلل.

والخمر رجس من عمل الشيطان، ويُوقع العداوة والبغضاء بين الناس، ويَصد عن ذكر الله وعن الصلاة. فالسكران والعياذ بالله يسب ويؤذي، ويلعن ويضرب، ويعتدي ويزني، ويفسق ويقتل. وقد يعتدي على نفسه، أو يزنى ببنته أو أخته أو إحدى محارمه... إلى غير ذلك من الأضرار التي لا حصر لها.

يقول الشيخ محمد بن سالم البيحاني رحمه الله: أضر ما يكون من المعاصي على أصحابها ضرورة عاجلة بعد الزنا هو الخمر الذي يهيج المعدة فيسبب القيء، ثم يسبب التهابات مزمنة فيها، وأخيراً يتلف الكبد تدريجياً، ثم يكون بعده الاستسقاء القاتل. ومن أدمن الخمر تصلبت شرايينه، وتأثر بها قلبه وكلاؤه ومخه، وضعف جسمه ضعفا يعجز معه عن مقاومة الأمراض

المعدية، وأولاده يصابون بالصرع والجنون والشلل، وضعف الإدراك... إلى أن قال: وذكر بعض الأطباء من مضار الخمر أربع عشرة خصلة منها:

أنها تخدر المراكز العصبية العليا، فيصاب صاحبها بجنون وقتي فيلحق الأذى بنفسه أو بالناس، وتضعف المناعة عنده، ويصاب بالالتهاب الرئوي والسل، وتلف الكبد والكلى...

فشارب الخمر عاص لله، وفاسق عن طاعته، مستحق للعقوبة في الدنيا والآخرة.

ففي الدنيا عقوبة الجلد بما يراه ولاة الأمور رادعا له ولغيره بشرط ألا ينقص عما ورد عن السلف الصالح، واتفق عليه وهو ثمانون جلدة.

فإذا تكرر منه الشرب وهو معاقب ولا يرتدع قال ابن حزم: يقتل في الرابعة.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: يقتل في الرابعة عند الحاجة إليه إذا لم ينته بدون القتل؛ لأن من قواعد الشرع أن الصائل على الأموال إذا لم يندفع إلا بالقتل قتل، فما بالكم بالصائل على أخلاق المجتمع وصلاحه وفلاحه؟!.

أما عقوبة شارب الخمر في الآخرة فقد بينها رسول الله ﷺ بما ورد عنه من أنه قال: «ثلاثة لا يدخلون الجنة، مدمن الخمر، وقاطع الرحم،

ومصدق بالسحر». رواه الإمام أحمد وابن حبان في صحيحه والحاكم.

وقال ﷺ: «من شرب الخمر في الدنيا، ثم لم يتب منها حرمها في الآخرة» رواه مسلم.

وفي الحديث الصحيح عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: لعن رسول الله ﷺ في الخمر عشرة: «عاصرها، ومعتصرها، وشاربها، وحاملها، والمحمولة إليه، وساقيها، وبائعها، وآكل ثمنها، والمشتري لها، والمشترى له». يقول في الترغيب: رواته ثقاة.

فالخمر مفتاح كل شر وجماع الإثم كله؛ فهي نقص في الدين، وضرر في العقل والنفس والمجتمع. نسأل الله السلامة منها، ومن كل ما يؤدي إلى سخط الله وعقوبته، كما نسأله سبحانه وتعالى الثبات على الحق، والتوفيق لما يحب ويرضى. إنه جواد كريم.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه.

